المملكة المغربية
وزارة الداخلية
الكتابة العامة
قسم الربط والتنظيم

YG/DU DAR.
Centre Transmissions
رقم 7426
N° ..... le ..... 19 ..... A. 11430

الرباط، في 19 مايو 2020

وزيـــر الداخليـــة

إلـــى

السيدات والسادة الولاة والعمال والمديرين بالإدارة المركزية،
والسيدات والسادة ولاة الجهات وعمال العمالات والأقاليم بالمملكة

الموضوع: في شأن شهادات الملكية والتصاميم العقارية وجداول المساحة المعالجة بطريقة إلكترونية

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، في إطار تنزيل مقتضيات المرسوم رقم 2.18.181 بتاريخ 10 ديسمبر 2018 بتحديد شروط وكيفيات التدبير الإلكتروني لعمليات التحفيظ العقاري والخدمات المرتبطة بها، يشرفني أن أخبركم بأن الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية قد شرعت في نزع الصبغة المادية عن تقديم بعض الخدمات، من بينها الخدمات المرتبطة بطلبات الحصول على شهادات الملكية المتعلقة بالرسوم العقارية والتصاميم العقارية وجداول المساحة وذلك عبر منصتها الإلكترونية، مع الاستمرار في تقديم بشكل مرحلي هذه الخدمات بطريقة مادية من طرف مصالحها الخارجية.

غير أنه وتزامنا مع وباء كورونا (كوفيد 19)، وفي إطار الإجراءات الوقائية والاحترازية وتفادي تداول المعاملات الورقية وكذا تجنب تنقل المرتفقين إلى مصالح الوكالة، فقد تقرر ابتداء من تاريخ 4 ماي 2020، اعتماد التدبير عبر الخط فيما يتعلق بتقديم طلبات الحصول على الشهادات العقارية المتعلقة بالرسوم العقارية وطلبات الحصول على التصاميم الطبوغرافية وجداول المساحة، وذلك عبر المنصة الإلكترونية للوكالة www.ancfcc.gov.ma

وللولوج إلى هذه الخدمة الإلكترونية، يتعين على المرتفق تعبئة الاستمارة المعدة لهذا الغرض وأداء وجيبات المحافظة المستحقة بطريقة إلكترونية، بحيث يتم توقيع الوثيقة المطلوبة إلكترونيا من طرف المحافظ على الأملاك العقارية أو رئيس مصلحة المسح العقاري المعني أو من ينوب عنهما، ويتم إشعار طالب الوثيقة بذلك من أجل تحميلها على متن دعامة إلكترونية، مع العلم أن الوثيقة المحررة على دعامة إلكترونية تتمتع بنفس قوة الإثبات كنظيرتها المحررة على دعامة ورقية.

كما أن تقديم هذه الخدمات يحاط بالضمانات الضرورية، حيث يتم إعداد وحفظ شهادات الملكية والتصاميم العقارية وجداول المساحة المسلمة بطريقة إلكترونية وفق شروط تضمن سلامتها، فضلا عن كون التوقيع الإلكتروني المضمن بها هو توقيع مؤمن ومصادق عليه من قبل السلطة المختصة قانونا، بالإضافة إلى أن كل وثيقة مسلمة وفق هذه الكيفية تتضمن رمزا خاصا يمكن طالبها وكل ذي مصلحة (الإدارات التابعة للدولة، والجماعات الترابية، والمؤسسات العمومية والمهنيون والأبناك وكل الجهات التي يمكن الإدلاء إليها بهذه الوثائق) من التحقق من صحة البيانات المضمنة بها من خلال المنصة الإلكترونية للوكالة.

وعليه، وبالنظر إلى أهمية هذه الوثائق في مجال المعاملات العقارية ولما لها من دور في مجال حماية الحقوق العينية العقارية وتعزيز الأمن العقاري، فإني أطلب منكم العمل على تعميم هذه الدورية على المصالح التابعة لكم وعلى المؤسسات الخاضعة لإشراف أو وصاية الوزارة وكذا مصالح الإدارة الترابية والجماعات الترابية، والسلام.

عن وزير الداخلية وبتفويض منه
الوالي الكاتب العام

امضاء: محمد فوزي